



تعميم رقم (7)

إلى الشركات المساهمة

الخاضعة لرقابة هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية

الموضوع: تزويد الهيئة بالإفصاحات السنوية لعام 2024

تحية طيبة وبعد:

استناداً إلى أحكام نظام الإفصاح والشفافية للجهات الخاضعة لإشراف ورقابة هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية رقم 110/ تاريخ 2019/04/24، يُرجى العمل على موافاتنا بما يلي:

1. البيانات المالية النهائية وفقاً لما نصت عليه أحكام المواد 6-7-8/ من نظام الإفصاح والشفافية المذكور، مرفقة بتقرير مدقق حسابات معد وفقاً لمعايير التدقيق الدولية والمادة 44/ من نظام الإفصاح والشفافية المذكور وممهرة بخاتم التنظيم المهني - جمعية المحاسبين القانونيين.

2. التقرير السنوي وفقاً لما تنص عليه أحكام المادة 10/ من نظام الإفصاح والشفافية المذكور، لتدقيقه من قبل الهيئة قبل اعتماده للطباعة بنسخته النهائية.

3. استمارة الإفصاح رقم 3/ الخاصة بتقرير مجلس الإدارة عن عام 2024.

4. إقرارات مجلس الإدارة استناداً لأحكام المادة 8/ من نظام الإفصاح وفقاً لما يلي:

- إقرار بعدم وجود أي أمور جوهرية قد تؤثر على استمرارية نشاط الشركة خلال السنة المالية التالية.
- إقرار بمسؤوليته عن إعداد البيانات المالية وتوفير نظام رقابة فعال في الشركة.
- إقرار بصحة ودقة واكتمال المعلومات والبيانات الواردة في التقرير موقعاً من رئيس مجلس الإدارة والمدير العام أو التنفيذي والمدير المالي للشركة.

كما نؤكد على ضرورة تزويدنا بتقرير نتائج الأعمال وفق التعميم رقم 12/ لعام 2024 (باستثناء شركات قيد التصفية) خلال مدة أقصاها أسبوع من تاريخ موافقة النشر على البيانات المالية وذلك حسب النموذج المحدث بما يتناسب مع التعميم رقم 16/ لعام 2024 "عرض البيانات المالية بآلاف الليرات السورية".



مع التنويه إلى ضرورة ما يلي:

أ. إرسال نسخة ورقية عن الإفصاحات المطلوبة ونسخة إلكترونية /PDF/ عنها ضمن ظرف مختوم بعنوان (هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية - دائرة الإصدار والإفصاح للشركات المساهمة - الإفصاحات السنوية 2024/12/31)، على ألا يتجاوز حجم البيانات الإلكترونية والتقرير السنوي 5 ميغابايت، وذلك بالإضافة إلى نسخة إلكترونية بصيغة Excel للقوائم المالية للشركة خاصة بالاستخدام الداخلي في الهيئة، كما يمكن إرسال الملفات الإلكترونية (Excel، PDF) إلى عنوان البريد الإلكتروني issuing@scfms.sy.

ب. تزويد الهيئة بمضمون التعميم رقم /9/ تاريخ 2020/02/09 والتزام بمضمون التعميم رقم /9/ تاريخ 2024/01/28 المتعلقين بتنظيم اجتماعات الهيئات العامة.

يُرجى العمل على إرسال البيانات المطلوبة أعلاه خلال مدة أقصاها نهاية يوم الأحد 2025/04/06، ونؤكد على ضرورة الالتزام بالمهلة القانونية تحت طائلة فرض الغرامات والعقوبات المنصوص عنها في المادة /7/ من نظام التحقيق والتنفيذ رقم /66/ م لعام 2011.

شاكرين حسن تعاونكم.

2025/03/02

رئيس مجلس مفوضي
هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية
الدكتور عبد الرزاق قاسم

نسخة إلى:

- مصرف سورية المركزي
- هيئة الإشراف على التأمين